

كيفية زكاة الأرض المعدة للتجارة عن سنين ماضية - بن باز -

مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

والسؤال الآخر حسب وردهلينا اشتريت قطعة ارض بمبلغ خمسة الاف ريال منذ خمسة من عشرة اعوام. والآن أصبحت تساوي خمس مئة الف ريال. فتخرج زكاتها على اساس القيمة القديمة؟ ام على اساس القيمة الحالية؟ ايوة. اشتريت قطعة ارض -

00:00:00

مبلغ خمسة الاف ريال منذ عشر سنوات. والآن أصبحت تساوي قيمتها خمسمائة الف ريال. فهل اخرج زكاة على اساس القيمة القديمة يعني خمستلاف؟ ام على اساس القيمة الحالية؟ بقصد التجارة -

00:00:20

فإذا تزكيها عن كل سنة بحسب قيمتها لا بقيمة الأولى ولا بقيمة الأخيرة. كل سنة بحسب قيمتها. إذا كانت السنة الأولى إنما تساوي خمسة الاف تزكيه خمسة الاف. ثم الثانية كذلك والثالثة كذلك هكذا. على حسب القيمة. وإذا زادت في الاولى او في الثانية -

00:00:40

الى عشرة الاف الى عشرين الف الى اربعين الف الى مئة الف تزكيها. كل سنة بقدر قيمتها والسنة الاخيرة التي خمس مئة الف. لانك بعثتها بخمس والسنة التي قبلها كونوا سابحة بقيمتها بالتشاور مع اهل الخبرة بيتك وبينهم حتى تعرفوا قيمة في كل سنة وتزيد زكاتها -

00:01:00

هذا بناء السؤال الثاني اذا لم تكن للتجارة ما فيها شيء اذا كان يتذمذها سكن يبني هذا سكن الاجار او ما اشبه ذلك فليس بهذا بغير تجارة ثم رأى فيها مصلحة البيع -

00:01:20

اذا استضاف لغير التجارة فليس فيها زكاة الا اذا نوها الاسلام بعد حين بعد النية ينتهي الحوض لأن واحد التجارة بعد النية يبدأ الحول اذا تمت السنة بعد النية للتجارة -

00:01:40